



الموضوع:

اللائحة التنظيمية للمجالس الاستشارية الطلابية

بجامعة الملك فيصل

عمادة شؤون الطلاب



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA

الموضوع:

مقدمة :

إيماناً من جامعة الملك فيصل بدور المجالس الاستشارية الطلابية في تدريب الطلاب على المشاركة واتخاذ القرار ضمن بيئة احترافية يكتسبون منها مهارات عدة في القيادة واتخاذ القرار والتطوير المستمر للمنظومة التي ينتسبون إليها، وتفعيلاً للجنح المهاري الذي طرحته الجامعة كجنح مساند للأجنحة المهنية والأكاديمية، تقدم الجامعة هذه اللائحة التنظيمية للمجالس الاستشارية الطلابية بجامعة الملك فيصل.

المادة (١) المصطلحات:

- الجامعة: جامعة الملك فيصل
- العمادة: عمادة شؤون الطلاب
- المجلس الاستشاري الطلابي بالجامعة: هو مجلس استشاري عام يتكون من عددٍ من الطلبة يمثلون كافة طلاب وطالبات الجامعة.
- المجلس الطلابي بالكليات والعمادات: هو مجلس استشاري فرعي يتكون من عددٍ من الطلبة يمثلون كافة الطلبة في كليات الجامعة وعماداتها.

المادة (٢) التعريف:

يتكون المجلس الاستشاري الطلابي بالجامعة من أعضاء المجالس الاستشارية بكليات وعمادات الجامعة المختلفة وغيرهم، ويناقش المجلس كافة المواضيع المتعلقة بالطلبة وتجربتهم الجامعية واقتراح ما من شأنه إكمال أمانة مجلس الجامعة وتحسين وإثراء هذه التجربة الجامعية لطلبة الجامعة.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع:

المادة (٣) المقر:

جامعة الملك فيصل بالأحساء والكليات التابعة لها خارج الأحساء.

المادة (٤) الأهداف والمهام:

المجلس الاستشاري الطلابي هو أحد قنوات التمكين الطلابية التي تسعى الجامعة من خلالها إلى صقل مهارات الطلبة الإدارية وتعزيز الروح القيادية لدى الطلبة وتغذية الجانب المهارى المتعلق بالعمل ضمن فريق له أهداف وخطط وقواعد تنظيمية وتقارير دورية. كما أن المجلس يعتبر أحد أهم قنوات التواصل بين الإدارة العليا للجامعة والطلبة بشكل مباشر، ويمكن من خلال المجلس تحقيق الأهداف والمهام التالية:

الاهداف:

_ الإسهام في تطوير البيئة الجامعية

_ الارتقاء بالخدمات الطلابية بالجامعة

_ الالتزام بتحقيق الطموحات المستقبلية للطلبة وفقاً لما تقضى به اللوائح والأنظمة المعمول بها في

الجامعة.

المهام:

١. المشاركة في بناء شخصية الطالب المتزنة المتسمة بالوسطية والاعتدال وتنميتها وطنياً واجتماعياً وثقافياً وفق مبادئ الشريعة الإسلامية على النحو الذي يساهم في تعزيزه في جامعة الملك فيصل
انتمائهم الوطني وخدمتهم لدينهم ووطنهم.

د. التركي

الرقم:

التاريخ:

المرفقات

WWW.KFU.EDU.SA





جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع:

٢. تنمية روح القيادة والمسؤولية بين الطلبة وإتاحة الفرصة لهم لتحمل المسؤولية والتعبير عن آرائهم ومقترحاتهم لخدمة وطنهم وجامعتهم.
٣. توعية الطلبة بحقوقهم وواجباتهم وفقاً للأنظمة الجامعية المعمول بها واقتراح ما يعزز هذا الجانب.
٤. الاهتمام بقضايا الطلبة، ومتابعتها والعمل على حل المشكلات بالتعاون مع إدارة الجامعة.
٥. العمل على توفير الجو السليم للحوار واحترام الرأي والرأي الآخر.
٦. تعزيز روح التعاون ومفهوم العمل الجماعي بين الطلبة.
٧. دعم النشاطات الثقافية والعلمية والاجتماعية والرياضية والنهوض بها ورفع كفاءتها.
- ٨.حث الطلبة على الإسهام الحقيقي والفعال في تخطيط وتنظيم كل ما يتعلق بشؤونهم وشؤون دراستهم.
٩. الإسهام مع الجامعة في تطوير الخدمات الطلابية في ضوء الاحتياجات الفعلية.
١٠. الاستفادة من الطاقات الطلابية المتنوعة في خدمة المجتمع والمشاركة في النشاطات المجتمعية.
١١. المشاركة في الجهود المبذولة لتحقيق أقصى استفادة من الإمكانيات الجامعية المتاحة.
١٢. رصد ومناقشة التحديات الأكاديمية وغير الأكاديمية التي تواجه الطلبة خلال حياتهم الجامعية واقتراح سبل لتجاوزها.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نهاء.. واستدامة..

الموضوع:

١٣. نقل أفكار الطلبة ومشاريعهم ومبادراتهم التطويرية المتعلقة بالحياة الجامعية وتوثيقها والعمل على تنفيذها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بعد اعتمادها وفق الإجراءات المتبعة نظاماً.

١٤. مناقشة آراء الطلبة بخصوص القرارات والتعليمات التي تصدر أو ستصدر بشأن الطلبة وتعلق بشؤونهم الأكاديمية وسائر الخدمات الطلابية والأنشطة الطلابية ونحو ذلك.

١٥. المساهمة الفاعلة في حل التحديات التي يمكن حلها من داخل الكلية أو العمادة والعمل على ذلك عبر القنوات الرسمية.

١٦. تمثيل طلبة الجامعة أو الكلية\العمادة في المجالس الرسمية التي يدعون إليها.

١٧. توثيق العلاقة بين طلبة الجامعة والهيئة الإدارية والأكاديمية وإيجاد قناة رسمية للتواصل المستمر والفعال بينهم.

١٨. تطوير الأنشطة الطلابية والتنسيق المستمر بين طلبة الكليات والعمادات لتعزيز التكامل والحد من التكرار والهدر.

المادة (٥) تشكيل المجلس الاستشاري الطلابي:

يشكل المجلس الاستشاري الطلابي بالجامعة بقرار يصدر من معالي مدير الجامعة يتم فيه تحديد الرئيس والأعضاء على أن تكون عضوية الطلبة بناء على ترشيح عمداء الكليات والعمادات من بين طلبة المجلس الطلابي (الكلية-العمادة) على ألا يقل عدد الأعضاء عن طالب وطالبة لكل كلية أو عمادة يلتحق بها طلبة وممثل عن طلبة الدراسات العليا لكل كلية.

ويجوز للرئيس المجلس دعوة من يراه مناسباً لحضور الاجتماعات المختلفة.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



الموضوع:

المادة (٦) جلسات المجلس الاستشاري الطلابي:

١. يعقد المجلس الاستشاري الطلابي اجتماعاته بدعوة من الرئيس بصفة دورية بحد أدنى مرة واحدة لكل فصل دراسي.
٢. تعقد الاجتماعات الاستثنائية إن رأى رئيس المجلس في ذلك ما يحقق المصلحة.
٣. يشترط لصحة انعقاد المجلس حضور ثلثي الأعضاء، وتصدر التوصيات بالأغلبية المطلقة لأصوات الحاضرين فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس.
٤. يجوز للمجلس أن يشكل لجناً فرعية من بين أعضائه ومن غيرهم حسب ما يناسب طبيعة عملها، وعلى اللجان الفرعية المنبثقة عن المجلس تقديم تقارير دورية عن أعمالها للمجلس، وتعرض تقاريرها وتوصياتها على المجلس للتصديق عليها.

المادة (٧) المجالس الطلابية بكلية الجامعة وعماداتها:

تهدف المجالس الطلابية الى الإسهام في تطوير البيئة الجامعية داخل الكلية /العمادة والارتقاء بالخدمات الطلابية والالتزام بتحقيق الطموحات وفقاً للوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة.

ويتم تشكيل مجلس طلابي لكل كلية أو عمادة بقرار يصدر من عميد الكلية أو العمادة بناء على ترشيح رئيس كل قسم من أقسام الكلية وذلك على النحو التالي:

١. يشكل المجلس الطلابي للكلية\العمادة برئاسة سعادة عميد الكلية\العمادة، واحد وكلاء الكلية أو العمادة نائباً للرئيس وعضوية الطلبة ممثلي الأقسام ورئيس النادي الطلابي وممثل عن طلبة الدراسات العليا ويقوم المجلس بترشيح طالب وطالبة من بين أعضاء المجلس ليكونا ممثلين للكلية\العمادة في المجلس الاستشاري الطلابي. ويرفع عميد الكلية\العمادة بالأسماء لسعادة وكيل الجامعة المختص تمهيداً ل عرضه على مدير الجامعة لإصدار القرار اللازم بهذا الشأن. ويجوز لرئيس المجلس دعوة من يراه مناسباً من رؤساء اللجان وأعضاء هيئة التدريس بالكلية\العمادة لحضور الجلسات.

٢. يتم اختيار الطلبة في المجالس الطلابية في الجامعة وفق الآتي:

د. التركي



المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع:

- i أن يتقدم الطالب أو الطالبة برغبة المشاركة لرئيس القسم.
 - ii أن تتوافر لديه الشروط التالية:
 - 1 أن يكون الطالب منتظماً بالكلية
 - 2 أن يكون حسن السيرة والسلوك وألا يكون قد صدر بحقه عقوبة تأديبية.
 - 3 ألا يكون الطالب قد وجه اليه إنذاراً أكاديمياً خلال قيده بالجامعة.
 - 4 أن يتمتع بمهارات الاتصال والعمل بروح الفريق.
 - 5 أن يكون له مشاركة فاعلة في الأنشطة الطلابية والأعمال التطوعية.
 - iii يختار رئيس القسم طالباً/طالبة من كل فرقة ويرفع قائمة بالمرشحين لعميد الكلية / العمادة
- المادة (٨) جلسات المجالس الطلابية بالكلية والعمادات:
1. تعقد المجالس الطلابية في الكليات والعمادات المختلفة بدعوة من الرئيس أو نائبه بصفة دورية بحد أدنى مرتين في الفصل الدراسي.
 2. تعقد الاجتماعات الاستثنائية إن رأى رئيس المجلس في ذلك ما يحقق المصلحة.
 3. يجوز للمجالس الطلابية للكلية والعمادات عقد اجتماعات عامة يدعى فيها جميع طلبة الكلية/العمادة لمناقشة موضوعات مصيرية أو ذات خصوصية في حاله وجود حاجة لذلك.
 4. يشترط لصحة انعقاد المجلس حضور ثلثي الأعضاء، وتصدر التوصيات بالأغلبية المطلقة لأصوات الحاضرين فإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس أو نائبه في حالة غياب الرئيس.
 5. يجوز للمجالس أن تشكل لجاناً فرعية من بين أعضائها ومن غيرهم حسب ما يناسب طبيعة عملها، وعلى اللجان الفرعية المنبثقة عن المجلس تقديم تقارير دورية عن أعمالها للمجلس، وتعرض تقاريرها وتوصياتها على المجلس للتصديق عليها.
 6. ترفع المحاضر والتقارير إلى المجلس الاستشاري الطلابي بالجامعة.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نعماء.. واستدامة..

الموضوع:

المادة (٩) مدة تكليف المجالس الطلابية:

تكون مدة عضوية المجالس الطلابية بكلليات الجامعة وعماداتها، والمجلس الاستشاري الطلابي عامين دراسيين. وفي حالة انتهاء علاقة الطالب بالجامعة للتخرج ونحوه يتم ترشيح غيره لاستكمال مدة عضويته بنفس آلية ترشيحه

المادة (١٠) آلية عمل المجلس الاستشاري الطلابي والمجالس الاستشارية بالكليات والعمادات:

- ١- يحدد جدول الأعمال قبل عقد الاجتماع ويوضح الموضوعات التي تناقشها المجالس.
- ٢- يجوز لرؤساء المجالس إضافة الموضوعات التي تستحدث بعد تحديد جدول الأعمال، وتدخل في بند ما يستجد من أعمال.
- ٣- توقع جميع المحاضر من قبل الأعضاء ويتم تدوين كافة الملاحظات والتحفظات في المحضر وترفع لصاحب الصلاحية لاتخاذ ما يراه مناسباً.
- ٤- يجوز دعوة ذوي العلاقة بالموضوعات التي تطرح للنقاش لحضور اجتماعات المجالس.
- ٥- تعد خطابات للجهات المختصة بناء على ما تمت الموافقة عليه من توصيات في المجالس.
- ٦- تصدر قرارات من صاحب الصلاحية بناء على التوصيات التي تمت الموافقة عليها في المجالس بحسب الاختصاص.
- ٧- مدير الجامعة بصفته وقف أي توجيه صادر عن المجلس الاستشاري الطلابي إذا رأى أنه يخالف اللوائح والأنظمة أو إذا تبين أنها تتعارض مع المصلحة العامة أو حسن سير العملية التعليمية بالجامعة ويكون قراره في ذلك نهائياً.



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA



جامعة ووطن.. نماء.. واستدامة..

الموضوع:

المادة (١١) أحكام عامة:

- ١- يتم اتخاذ القرارات من قبل رؤساء المجالس بناء على الصلاحيات الممنوحة نظاماً.
- ٢- إذا انقطع عضو المجلس الطلابي بالكلية عن اجتماعات المجلس لثلاث جلسات خلال مدة المجلس تسقط عضويته ويتم اختيار من يحل محله بالمجلسين بذات آلية الاختيار لكل مجلس.

- ٣- يلتزم المجلس الاستشاري الطلابي والمجالس الاستشارية بالكلية والعمادات بمراعاة اللوائح والأنظمة المعمول بها في الجامعة في جميع أعمالها ولا يعتد بما يعارض ذلك

المادة (١٢) حيز التنفيذ

يسري العمل بهذه اللائحة اعتباراً من تاريخ موافقة صاحب الصلاحية عليها.

والله الموفق.....



د. التركي

المرفقات

التاريخ:

الرقم:

WWW.KFU.EDU.SA